

## غريب الحديث لابن الجوزي

وليس في المَتَاعِ زَكَاةٌ .

قوله فَإِنَّ سَـ الْمُنْبِتَ سَـ لا أَرْضًا وَقَطَعَ .

فقال لِمَنْ أَنْقَطَعَ بِهِ فِي سَفَرِهِ قَدْ أَنْبَتَ سَـ .

ومنه الطَّلَاقَةُ الْبِتَّةُ وَالصَّدَقَةُ الْبِتَّةُ .

وقوله لا صِيَامَ لِمَنْ لَمْ يَبِتَ الصِّيَامَ أَي لَمْ يَدْنُوهُ مِنَ اللَّيْلِ

فَيَقْطَعَهُ مِنَ الْوَقْتِ الَّذِي لا صَوْمَ فِيهِ .

وسئلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ صَلَاةِ الضُّحَى فَقَالَ حِينَ تَبْهَرُ الْبُتَيْرَاءُ الْأَرْضَ قَالَ

أبو عمرو هي الشَّمْسُ .

قوله كَلِّ سَـ أَمْرٍ لا يُبْدَأُ فِيهِ بِحَمْدِ اللَّهِ فهو أَبْتَرُ أَي أَقْطَعَ .

ونَهَى فِي الْأُضْحِيَّةِ عَنِ الْمَبْتُورَةِ وهي التي قُطِعَ ذَنْبُهَا .

وسُمِّيَتْ خُطْبَةً زِيَادِ الْبِتْرِاءِ لِأَنَّه لَمْ يَذْكَرْ فِيهَا عَزٌّ وَجَلٌّ وَلَمْ

يُصَلِّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ .

وسئلَ رَسُولُ اللَّهِ عَنِ الْبِتْعِ وهو نَبِيذُ الْعَسَلِ .

وَرَدَّ التَّابِتُ عَلَى ابْنِ مَطْعُونٍ وهو تَرْكُ النَّكاحِ .